

## وزارة التموين

قرار رقم ٥٥٨ لسنة ٢٠١٣

صادر بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠١٣

وزير التموين

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكي ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلي  
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛  
وعلى كتب مديرية التموين والتجارة الداخلية أرقام ( ٥٨٥٣ ، ٧٥ ، ٢٦٦٢ ،  
٢٩٨٤ ، ٣٥٣٩ ) المؤرخة ١٩/١٢/٢٠١٢ ، ٤/١٦ ، ٥/٢٧ ، ٦/٢٠ ، ٢٠١٣/٨/٦ ؛  
وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي بكتابه رقم (١٤٥)  
المؤرخ ١٨/٩/٢٠١٣ ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي (قطاع التجارة الداخلية)  
المؤرخة ٢٣/١٠/٢٠١٣ ؛

قرر :

المادة الأولى - حل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنطقة حي إفلاحة  
ومنشية الحرية - دمنهور - محافظة البحيرة حلاً إدارياً .  
المادة الثانية - على الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي مباشرة إجراءات التصفية  
طبقاً لنص المادة (٨٠) من أحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكي .  
المادة الثالثة - على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي متابعة إجراءات التنفيذ .  
المادة الرابعة - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ النشر .

وزير التموين

د / محمد أبو شادي